



جمعية التآخي لرعاية المسنين
بمحافظة الرس لعام 2024م

سياسة

حماية المبلغين

سياسة حماية المبلغين

جمعية التآخي لرعاية المسنين بمحافظة الرس .

هي جمعية قائمة على قيم راسخة ؛ كل أعمالنا محكومة بالقيم التالية : التميز في الأداء . والنزاهة . والمهنية . والعمل الجماعي و البيئة غير البيروقراطية.

وتشمل مدونة السلوك الأخلاقي المعتمدة لدى الجمعية على التوجهات العامة لمزاولة الأعمال وفق أرفع المبادئ وأرقى المعايير . تلتزم الجمعية باتباع بيئة قائمة على معايير مبينة على أساس التواصل المنفتح والأمن . وارساء ذلك ليكون القاعدة لا الاستثناء . ونحن نريد لكل فرد ان يشعر بالراحة والاطمئنان في اللجوء الي مشرفه او إدارته في الحالات التي يعتقد انها منطوية على مخالفات للسياسات او المعايير . فعلا او احتمالا .

التعاريف :

الهدف :

يتمثل الهدف من هذه السياسة فيما يلي :-

- حث الزملاء على الإبلاغ عن أي واقعة احتيال او أمور غير أخلاقية على علم بها .
- تقديم وسيلة سرية للزملاء بغرض الإبلاغ عن أي واقعة احتيال او امور غير اخلاقية .
- حماية الافراد المبلغين بحسن نية عن وقائع الاحتيال او الأمور غير الاخلاقية .
- الارتقاء بمستوى التواصل والشفافية .

الرقم: _____

التاريخ: _____ / _____ / ١٤٤٤هـ

الموضوع: _____

المشروعات: _____



بإشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية - ترخيص رقم 355

لإيراد من هذه السياسة التشكيك في القرارات المالية أو التجارية أو غيرها من قرارات الأعمال التي تتخذها المجموعة ولا ينبغي استخدامها بغرض النظر بأثر رجعي في أي أمور وقعت بالفعل في إطار إجراءات أخرى .

الاحتيايل :

تعرف الجمعية الاحتيايل على أنه تصرف أو ممارسة غير أخلاقية أو غير نظامية أو غير قانونية تتسم بعدم الأمانة وبالنية المبنية لإخفاء حقيقة ما سواء بالكلمات أو بالتصرف أو بالتزييف ما من شأنه أن يسفر عن خسارة مالية أو غير مالية للجمعية ويدخل في عداد ذلك الممارسات المحاسبية المغلوطة أو إعداد التقارير المالية المغلوطة بنية الاحتيايل .

خط الجمعية المخصص للإبلاغ عن المخالفات غير الأخلاقية :

يقصد به المسار الذي حددته الجمعية للإبلاغ عن المخالفات غير الأخلاقية وخط ثابت للجمعية وهو يتيح للمبلغ تقديم البلاغ في سرية تامة .

ودون الإفصاح عن هويته فيما يتصل بسوء التصرف أو الاحتيايل او مخالفات لمدونة السلوك الأخلاقي او لسياسات الجمعية .

الامور غير الأخلاقية :

يقصد بها التصرفات أو الممارسات المقصودة أو غير المقصودة التي تنافي الأخلاق القويمة وتضرر بالسمعة وتفتقر إلى الإنصاف أو لا تتوافق مع معايير العمل المعتمدة لدى الجمعية أو السلوك المهني أو الاجتماعي السديد .

المبلغ :

هو الشخص الذي يبلغ عن واقعة احتيايل أو أمور غير أخلاقية داخل المجموعة وكذلك في أوساط أصحاب الشأن الكبير والجهات التي تزاوّل الأعمال مع المجموعة . ويدخل في ذلك - على سبيل المثال لا الحصر -

وكلاء الأطراف الخارجية وممثليها. ويشمل ذلك الاستشاريين والمقاولين والموردين والبائعين والمقاولين من الباطن و الوكلاء .



جمعية التأخي لرعاية المسنين

في محافظة الرس

بإشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية_ ترخيص رقم 355

الرقم:

التاريخ: / / ١٤٤٤هـ

الموضوع:

المشروعات:

الإبلاغ:

هو العملية المتبعة في التبليغ عن واقعة الاحتيال أو الأمور غير الأخلاقية داخل الجمعية .

تقييم المخاطر:

إن الإخفاق أو الإهمال في الالتزام بأحكام هذه السياسة قد يعرض المجموعة لعدد من المخاطر التي تشمل - على سبيل المثال لا الحصر - ما يلي :

الإخفاق في رصد ووقف أي واقعة احتيال قد تفضي إلى خسارة فادحة بالنسبة للجمعية .

تدهور سمعة المجموعة وصورتها وتراجعها سلبي بسبب الاحتيال أو الأمور غير الأخلاقية .

الإخفاق في استعادة الأصول المسروقة او المساء استغلالها .

المخاطر القانونية المحتملة .

الإخفاق في الالتزام بسياسة مكافحة الاحتيال وسياسة مدونة السلوك الأخلاقي الساريتين لدى الجمعية .

لجنة الجمعية لمراجعة الحالات المتعلقة بالسلوك الاخلاقي وتتألف هذه اللجنة مما يلي:

رئيس مجلس الادارة - (رئيس اللجنة)

المدير التنفيذي

مسؤول ادارة الوارد البشرية

التوجيهات العامة لبيان سياسة الإبلاغ عن المخالفات

أي موظف أو عضو بمجلس الإدارة أو طرف خارجي علم او يعلم بوقوع تصرفات أو أحداث او سلوك او ممارسات غير أخلاقية أو غير قويمه .

وكذلك أي مخالفة لسياسات الجمعية وإجراءاتها وقواعدها وأنظمتها (ويشار الى أي منها فيما يلي بلفظ "مخالفة") إنما يكون مسؤولاً - بل وملزماً - بالإبلاغ عن التصرف وقفا لأحكام سياسة الجمعية . في الحالات التي تتضمن إبلاغ الموظف المدير التنفيذي بتلك الأمور بصورة مباشرة . يجب على ذلك المدير حينئذ الإبلاغ عن الواقعة محل البلاغ فوراً وبما يتفق وأحكام السياسة . وينبغي للمدير التنفيذي ألا يباشر التحقيق في الواقعة على أي وجه بصورة مستقلة . إلا بما يتفق مع سياسات الجمعية و الإجراءات المتبعة لديها .

الرقم:

التاريخ:

الموضوع:

المشروعات:



بإشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية_ ترخيص رقم 355

إجراءات الإبلاغ:

يجوز لأي موظف أو عضو بمجلس الإدارة أو لأي طرف خارجي إبلاغ لجنة الجمعية لمراجعة الحالات المتعلقة بالسلوك الاخلاقي بالمخاوف .

أو الشكاوى أو المخالفات الواقعة من خلال خط ثابت الجمعية للإبلاغ عن المخالفات غير الأخلاقية أو إبلاغ رئيس التدقيق التنفيذي بالأمر إما بصفة شخصية او كتابةً .

خط الإبلاغ الخط الثابت يعتبر خط الجمعية لها والمخصص أيضاً للإبلاغ عن المخالفات غير الأخلاقية وسيلة لتقديم البلاغات عبر الهاتف لكونه خطاً خاصاً بالجمعية . وهذه خدمة توفرها الجمعية ومتاحة للجميع من اجل مناقشة المخالفات المحتملة و الإبلاغ عنها وكذلك التصرفات غير القويمة أو غير الاخلاقية . ويمكن الوصول إلى خط الإبلاغ عن طريق الاتصال على رقم (0163390866) .

الإبلاغ عن طريق الفاكس يمكن أيضاً تقديم البلاغات بشأن المخالفات أو التصرفات غير القويمة أو غير الاخلاقية المحتملة بكتابة البلاغ بخطاب وإرساله عبر فاكس الجمعية مباشرة على الرقم (0163390570) .

الإبلاغ عبر شبكة الإنترنت يمكن أيضاً تقديم البلاغات بشأن المخالفات أو التصرفات غير القويمة أو غير الأخلاقية المحتملة بزيارة إيميل الجمعية مباشرة بكتابة البلاغ على الإيميل : ataakhi@hotmail.com

سرية المعلومات وسرية الهوية:

كل المخالفات المبلغ عنها تُعامل بسرية كاملة على مستوى المعلومات والهوية , وقد توجد حالات تقتضي- التحقيق الخارجي بمعرفة السلطات الحكومية المختصة لكن يمكن الاطمئنان التام إلى الإبقاء على سرية هوية المبلغ وتوفير الحماية له بأقصى- قدر ممكن ولن يعلم احد بشأن اجراء التحقيق في البلاغات أو يشارك فيها إلا من تقتضي- إجراءات التحقيق علمهم او مشاركتهم .

ونظراً لطبيعة التحقيق أو حيثما اقتضت الأمور ذلك بحكم القانون أو النظام قد يكون من اللازم الإفصاح عن هوية المبلغ ومن الوارد حدوث ذلك على ذمة إجراءات قانونية وحكم القانون المعمول به .

يمكن لأي موظف التقدم بأي بلاغ عن المخالفة دون خوف من التعرض للمضايقة أو تأثير سلبي على الدرجة الوظيفية او الفصل من عمل او التعرض لإجراء تأديبي او اجراء انتقامي او إيقاف عن العمل او الى تهديدات او أي وسيلة من وسائل التمييز او الانتقام من جانب الجمعية .

إذا تصرف المبلغ بإنصاف وحُسن نية عند الإبلاغ بما يعتقد انه يشكل - استناداً لأسباب معقولة - واقعة احتيال او أمراً غير أخلاقي - فإنه لن يتعرض لمخاطر من قبيل فقدان عملة أو التعرض الى صورة من صور الضرر جراء الإبلاغ -

الرقم:

التاريخ:

الموضوع:

المشروعات:



جمعية التأخي لرعاية المسنين

في محافظة الرس

بإشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية_ ترخيص رقم 355

حتى وإن لم يقد دليل على المخالفة موضوع البلاغ لاحقاً غير أن أي ادعاءات مزيفة أو كيدية ستفضي- إلى إنزال عقوبة الإجراء التأديبي بالمبلغ وكذلك اتخاذ الإجراء القانوني بحقه . وهو الإجراء الذي يصل إلى الفصل من العمل لن تنزل الجمعية أي عقوبة ولن تتهاون مع أي إجراءات انتقامية تتخذها الإدارة أو أي شخص آخر سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة بحق أي شخص يتصرف بحسن نية أو يتقدم بادعاء لم يقد عليه دليل في إطار التحقيق اللاحق على البلاغ وأي تصرف انتقامي أو إيذاء يلحق بالمبلغ إنما يفضي إلى إنزال عقوبة الإجراء بحق المنتقم .

ويشمل ذلك الفصل من العمل أما من يظن من المبلغين أنه يتعرض للعقوبة والانتقام من أي وجه بسبب بلاغه أو يعتقد بوجود تغطية على واقعة احتيال أو أمر غير أخلاقي تم الإبلاغ عنه . أو من يظن أنه لم تحدث استجابة مرضية في أعقاب البلاغ فإنه ينبغي له الكتابة إلى لجنة الجمعية لمراجعة الحالات المتعلقة بالسلوك الأخلاقي فوراً ما ورد لديه من وقائع . ولتجنب المساس بسير التحقيق في مسائل يزعم فيها بوجود احتيال أو تصرفات لا تمت للأخلاق ينبغي على المبلغ أن يبقي على المعلومات التي أبلغ عنها وعلى طبيعة المسألة محل البلاغ وعلى هوية من يشك بضلوعهم فيها. طي الكتمان. في الوقت الذي يُشجع فيه الإفصاح داخل الجمعية طوال الوقت . فربما رأى أحد الزملاء أن هناك مسألة خطيرة للغاية تستدعي الإبلاغ عنها لجهات خارجية . يتوجب أن يكون هذا الإبلاغ تابعا عن حسن النوايا . وليس للحصول على مكاسب شخصية .

التحقيق في المخالفات المبلغ عنها:

تخضع كل البلاغات المقدمة للمراجعة و التحقيق على يد أفراد مفوضين في ذلك بتكليف من لجنة الجمعية لمراجعة الحالات المتعلقة بالسلوك الأخلاقي وتقتضي السياسة بإخضاعها للتحقيق الدقيق و الكامل وإدارتها على الوجه المناسب وفي الوقت المناسب .

ويجرى التحقيق في حالات الاحتيال والإجراءات التقويمية ذات الصلة بأي موظفين لدى الجمعية بما يتفق وأحكام قانون الخدمة المدنية المادة رقم (27) المعمول به في المملكة العربية السعودية .

الإجراء التصحيحي:

بعد استكمال التحقيق يحدد أصحاب الشأن المشرفين المعنيين ما إذا كانت الحالة تقتضي إجراء تقويمياً تصحيحياً من عدمه بناءً عليه يتحدد الإجراء التقويمي استناداً إلى الوقائع و الظروف المحيطة بالمخالفة . وما تسفر عنه نتائج التحقيق . وقد ينطوي هذا الإجراء - على سبيل المثال لا الحصر - على ما يلي :

الإجراء التأديبي :

التسريح من العمل :

استعادة الأصول :

الرقم:

التاريخ: / / ١٤٤٤هـ

الموضوع:

المشروعات:



جمعية التآخي لرعاية المسنين

في محافظة الرس

بإشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية ترخيص رقم 355

رفع دعوى تأمين:

الشروع في إجراءات قانونية . تصدر موافقة لجنة الجمعية لمراجعة الحالات المتعلقة بالسلوك الأخلاقي على الإجراء التأديبي . ثم تُرفع إلى لجنة التدقيق لإبداء الرأي النهائي وما يتمخض عنه من توجيهات.

التعقيب على التحقيق:

بعد الإبلاغ عن واقعة من خلال الخط الثابت للإبلاغ عن المخالفات . سيعطى المبلغ رمزاً مميزاً يسمى " مفتاح البلاغ " وكلمة مرور خاصة .

وبعد مرور خمسة الى عشرة أيام على الإبلاغ عن الواقعة . يجوز للمبلغين استخدام " مفاتيح البلاغات " وكلمات المرور الخاصة بهم للوقوف على ما آلت إليه بلاغاتهم ولتقديم التعقيب أو طرح الاسئلة .

واستنادا الى نتائج التحقيق. وحسبما تسمح الظروف . يجوز للمدير التنفيذي التواصل مع المبلغ الذي قد أفضى بمخاوفه أو شكوته أو أبلغ عن المخالفة طلباً لتعقيبه وبما يتيح اتخاذ قرار بشأن مدى التعامل مع الأمر على نحو يتسم بالمعقولية والإنصاف والتناسب وفور استكمال التحقيق . تنفذ الإدارة توصيات لجنة الجمعية لمراجعة الحالات المتعلقة بالسلوك الأخلاقي من خلال اتخاذ الإجراءات التقويمية المقترحة وإعداد وثيقة بالدروس المستفادة

اعتماد مجلس الإدارة للسياسة :

تم الاطلاع على مضمون هذه اللائحة واعتمادها في يوم: الثلاثاء التاريخ 27 / 6 / 1445هـ الموافق 9 / 1 / 2024م

الاسم	صفته بالمجلس	التوقيع
أ.سليمان بن عبدالرحمن السلومي	رئيس المجلس	
أ.منيع بن سليمان الضويان	نائب رئيس المجلس	
أ.سليمان بن محمد البشري	عضو المجلس	
أ.إبراهيم بن سليمان الهندي	عضو المجلس	
أ.حسين بن فهد المزيّد	عضو المجلس	
أ.سليمان بن محمد العقلان	عضو المجلس	
أ.عبدالعزيز بن محمد الحمود	عضو المجلس	



جمعية الأخي لرعاية المسنين

في محافظة الرس

بإشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية_ ترخيص رقم 355

☎ 0506973339

✉ altaakhi@hotmail.com

🌐 <https://www.altaa5-rs.org>

📍 محافظة الرس - حي الشفاء